

دعوة لاجتماع الهيئة العامة غير العادية التي تقوم بأعمال الهيئة العامة العادية

لفرنسبنك سورية شركة مساهمة مغفلة عامة

يدعو مجلس إدارة فرنسبنك سورية شركة مساهمة مغفلة عامة السادة المساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية يوم الإثنين الواقع في 2025/06/30 الساعة الواحدة ظهراً في فندق البوابات السبع **SEVEN GATES** (الشيراتون سابقاً) وذلك للبحث في جدول الأعمال التالي:

- 1- سماع تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية 2024 وخطة العمل للسنة المالية المقبلة.
- 2- سماع تقرير مدقق الحسابات عن أحوال الشركة وعن حسابات ميزانيتها وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 2024/12/31.
- 3- مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والمصادقة عليهما.
- 4- الإطلاع على الحسابات الختامية عن السنة المالية المنصرمة 2024 وبيان الأرباح والخسائر والمصادقة عليها.
- 5- تعيين الأرباح، ان وجدت، التي يجب توزيعها بناء على اقتراح مجلس الإدارة.
- 6- البحث في تكوين الإحتياطيات.
- 7- إبراء نمة مجلس الإدارة وممثلي الشركة.
- 8- انتخاب مدقق الحسابات وتعيين تعويضاته لعام 2025.
- 9- تحديد تعويضات أعضاء مجلس الإدارة عن عام 2024.
- 10- تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة عن عام 2024.
- 11- زيادة رأس المال من خلال توزيع أسهم مجانية على المساهمين وتعديل النظام الأساسي.
- 12- مناقشة مشروع إحداث النافذة الإسلامية ضمن المصرف .

هذا وفي حال عدم توافر النصاب القانوني في هذه الجلسة، فإن الهيئة العامة غير العادية مدعوة للاجتماع في نفس اليوم وفي نفس المكان عند الساعة الثانية بعد الظهر، ويجري التسجيل للجلسة الثانية في مكان إنعقادها.



التسجيل لحضور الاجتماع:

على السادة المساهمين الراغبين بحضور الاجتماع مراجعة مقر الشركة الكائن في دمشق، أبو رمّانة، شارع المهدي بن بركة، بناء العنقي، الطابق الأرضي، وذلك اعتباراً من صباح يوم الأحد الموافق في 2025/06/15 ولغاية يوم الأحد الموافق في 2025/06/29 وأثناء فترة الدوام الرسمي، أو في المكان المخصص للتسجيل على مدخل القاعة التي سيعقد فيها الاجتماع في صباح يوم الاجتماع في 2025/06/30 حتى ساعة انعقاد اجتماع الهيئة العامة غير العادية، وذلك لتسجيل أسمائهم والأسهم التي يملكونها أو يمثلونها، وعلى كل مساهم أن يحضر معه ما يثبت عدد الأسهم التي يحملها بالإضافة إلى بطاقته الشخصية أو جواز سفره إذا لم يكن سوري.

ويجوز التوكيل لحضور إجتماع الهيئة العامة وفق الشروط التالية:

- 1- لكل مساهم حق حضور الجلسة والاشتراك في مناقشات الهيئة العامة رغم أي نص مخالف ويكون له صوت واحد عن كل سهم يملكه وللمساهم أن يوكل مساهماً آخر عنه بكتاب عادي أو أن يوكل أي شخص آخر بموجب وكالة رسمية لهذه الغاية ويصدق رئيس الجلسة على الوكالة.
- 2- يجب ألا يحمل الوكيل بصفته هذه عدداً من الأسهم يزيد عن 10% (عشرة بالمئة) من رأس مال الشركة.
- 3- يمثل المساهم إذا كان شخصاً اعتبارياً من ينتدبه الشخص المذكور لهذا الغرض بموجب كتاب صادر عنه والقاصر يمثله نائبه القانوني.

رئيس مجلس الإدارة

أحمد الشهابي



في 2025/06/11